



قرار وزير التجهيز والماء رقم 48 / 2026 بتاريخ 29 يناير 2026
بإجراء مباراة لتوظيف ستة عشر (16) متصرفا من الدرجة الثالثة

إن وزير التجهيز والماء؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحفوظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- بناء على قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 607.11 الصادر في 09 من ربيع الآخر 1432 (14 مارس 2011) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباراة توظيف المتصرفين من الدرجة الثالثة والثانية؛
- بناء على ترخيص السيد رئيس الحكومة رقم 1023 الصادر في 31 يوليوز 2025 في استعمال المناصب المالية المحدثة بموجب قانون المالية لسنة 2025.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تجرى يوم 8 مارس 2026 بمدينة الرباط، وعند الاقتضاء بمدن أخرى تحدد لاحقا، مباراة لتوظيف ستة عشر (16) متصرفا من الدرجة الثالثة في الشعب والتخصصات التالية: الجيولوجيا (11 مناصبا) والقانون الخاص (05 مناصب) للعمل بالمصالح المركزية واللامركزية لوزارة التجهيز والماء.





المادة الثانية: تفتح هذه المباراة في وجه المترشحات والمرشحين من جنسية مغربية، الحاصلين على الإجازة أو الإجازة في الدراسات الأساسية أو الإجازة المهنية في التخصصين المذكورين أعلاه المسلمة من طرف المؤسسات الجامعية أو المعاهد أو المدارس الوطنية أو إحدى الشهادات المعادلة المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر عند فاتح يناير من السنة الجارية.

المادة الثالثة: تخصص نسبة 25% لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول للأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق.

المادة الرابعة: تشتمل المباراة على الاختبارات التالية:

المعامل	المدة	الاختبار
03	ثلاث (03) ساعات	اختبار كتابي: يتعلق بمجال اختصاصات الإدارة المعنية أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها.
03	بين 15 و30 دقيقة	اختبار شفوي: تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها

المادة الخامسة: ترسل ملفات الترشيح وجوبا، على بوابة التشغيل العمومي <https://depot.emploi-public.ma> ويعتبر يوم 13 يناير 2026 قبل الساعة الرابعة والنصف زوالا آخر أجل لقبولها.

حرر بالرباط في: 29 يناير 2026

عن وزير التجهيز والماء
الكاتب العام

عبد الفتاح صاحب